

الكليات احتاج الى تفسيره بطريق ان يكون النظر متعلقا
 باحدهما لتعلق الفعل المتعدك بفعله ان حمل النظر على
 المصدر المعاصر كما اذا قلت نظرت في هذه الامور بمعنى
 سببها للتوصل الى الجهول او تعلق العارض بالمعروضات
 حمل على الهيئة الحاصلة منه لان المشار من طرفيته
 للنظر بالمعنى المبني للفاعل هو التعلق الاول وبالمعنى المبني
 للمفعول هو التعلق الثاني وهذا الاعتبار يصح قوله والنظر
 لا يتعلق بنفس الدليل المنطقي فلا ير عليه انه لا يشك ان
 الجزء متعلق بالكل فادخل في الدليل المنطقي بعد هذا التفسير
 فقد بان ان تطبيقه على التامسح يحتاج الى امرين عموم المجاز
 ووعود تبادر احد التعلقين بخلاف تفسيره على المشهور فانه
 يحصل بغير حذف الضمان مثلا وايضا نفس الفساد
 لا يكون قربة بل ظهورا والمشهور بشهرته يكون سببا لظهور
 الفساد دون التحقيق الغير المشهور ومن فعل عنه
 قال لافق بيت مجاز ومجاز فالوجه في السؤال ان يقول
 لا ينطبق على شيء من المشهور والتحقيق ثم يشتغل في الجواب
 بتطبيقه على كلي منهما ويجوز ان يطبقه على احدهما من اول
 الاسرود الاخر مما اوجه له هذا واما جعل مبني التوجيه
 على حذف العطف او على المسامحة فليس بشيء اما الاول
 فلانه شاز نادر يجب حفظ التعريفات عنه واما الثاني
 فلان المسامحة انما يكتب لظهور المراد ولا ظهور له ها هنا
 قطعاً بلا مرية ولا لكان التعريف نظارة منطبقاً على التحقيق
 فلا وجه لاخذ الامكان في صدر الجواب حينئذ **قوله**
 والنظر لا يتعلق بمخ ولا لغرض الهيئة هيئة اخرى وهو محال
 ولا باحواله لان من حيث كونه دليلاً منطقياً مركب لا يمكن
 تعلقه باحواله **نعم** قد يتعلق باحواله كما اذا قلنا العالم
 متغير وكل متغير حادث دليل منطقي وكل دليل منطقي من
 الشكل

انما يقع التفسير في
 قولنا ان
 عند ظهور
 في الترتيب

الشكل الاول فهو منتج لكنه يتاويل ان هذا دليل منطقي وهو
 من حيث التفسير عنه بل منطقي يكون معنى مفرد اول دليل
 مفرد اصوليا ولا يكون منطقياً من هذه الهيئة لانه
 المنطقي هو المؤلف من حيث انه مؤلف ولذا قال بل جزئه قوله
 بل جزئه الذي هو اجزاء المادة المروضة للصورة قيل
 النظر بمعنى الترتيب لا يمكن ان يتعلق بالمعدات المرتبة
 وان لم توجد مع الهيئة لا تتأثر بتحصين الحاصل وليس بشيء
 ان كان الاجاد يتعلق بالموجود بذلك الاجاد لا يجاد آخر قبله
 يلزم تحصيل الحاصل ولا بالمعروف يلزم اجتماع الوجود
 والعدم في ان التعلق كالفصل في محله كذلك الترتيب يتعلق
 بالمرتبة بذلك الترتيب لا بترتيب اخر ولا بالمتفرقة لان قال فعلى
 هذا فتح التفرقة عن التعريف بمقتضى تفسير المحشى **لانا**
 نقول ان الدليل الاصولي المركب هو ذات تلك المتدمات مع
 قطع النظر عن وصفي الترتيب والتفرقة فيما عارضها من مفارقة
 للدليل الاصولي **نعم** لو كان المرتبة والمتفرقة توحيان متغايرين
 بالذات وكان التفرقة عرضاً لازماً لنوع المتفرقة لتوجه ذلك
 كنهما صنفان لا يوتيان قائل قوله وان تقول الخ اي في رفع
 وعول المنطقي فهذا عدل لقوله بان يكون متعلقاً بالاول
 والنظر لا يتعلق بمخ كما وهو فان عدله قوله والدليل المنطقي
 لا يتأله الخ فما حصل مراده **ولك** ان تقول لاجاهة في اخراج المنطقي
 مع اندراج جميع افراد الاصطلاح في التحقيق لا تكلف التفسير المشار
 اليه فان التصور حاصل بحمل الامكان على الامكان الخاص كمن
 بالنظر الى ما وقع فيه جميع النظر لا بالنظر الى التوصل العاجب
 بحتمية صحيح النظر فقد وقع وهو المنطقي بعد التوجيه المذكور
 بوصفها الاول تحصيل النظر في تعلق النظر باحد هاتين
 تسلم عدم فوجه بمبدأ الامكان الماخوذ بالنظر الى التوصل الواجب
 اذ لا بد حينئذ من حمله على الامكان العام المنبذ بجانب الوجود وذلك